

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 258 @ وتوقفه على تلك المقدمات لا ينافي كونه ضروريا . قال بعضهم : وحاصل ما مر ويأتي أن العلم الضروري الحاصل من التواتر في قول منقول عن الرسول وغيره هو العلم بتلك الألفاظ / وكونها كلام من أسندت إليه ، وأما العلم بثبوت مدلوله في الواقع فهو استدلالى .

ولاح بهذا التقرير الفرق بين العلم الضروري والعلم النظري إذ الضروري يفيد العلم بلا استدلال . قال بعضهم : هذا التركيب فاسد ، لأن الضروري هناك صفة لعلم فيصير معنى التركيب أن العلم الضروري يفيد العلم بلا استدلال ، ولا يخفى فساد . . . والنظري يفيد لكن مع الاستدلال على الإفادة اعترض هذا الصنيع ، لأنه إن أراد به العلم لزم الدور ، أو اللفظ - أي لفظ الضروري يفيد كذا بحسب الوضع - فصحيح ، لكن خلاف المتبادر من كلامه . فلذلك قال الكمال ابن أبي شريف - كالبقاعي - : صواب العبارة أن يقول الضروري العلم الحاصل بلا استدلال ، والنظري هو المفاد بالاستدلال . قال الكمال : وقوله على الإفادة منتقد بأن المستدل إنما يستدل على الحكم لا على الإفادة .